



كتاب مارو عيسى  
دادي هادي بالائي توكيد بادي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٠١٣ / التجاوبية / تعيير / ٢٦٦

نشرت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢ برئاسة القاضي السيد محمد المحسن وعضوية كل من السيدة لطهاء فاروق محمد الحسني ومجضر ناصر حسين ولهم طه محمد وأكرم عبد بالله ومحمد صاحب التقىبي وغيث صالح التميمي ومهدي علي شوشون فوز شورين وحسين أبو أنسن العازوني بالقضاء باسم الشعب ولصدرت قرارها الآتي :

العمر - العدنان - / ليث أمير مجده - رئيسة المجلس سيف أمير مجده .  
العنان علىه - العدنان عليه - / وزير التعليم العالي والبحث العلمي / لفظاته لوطنيته .

#### الأعلاوة


اعلن العدنان (العمر) أعلم محكمة القضاء الإداري بأنه كان من ضمن العشرة الأوائل الذين تخرجوا من قسم الصيدلة معهد الطب التقني تعلم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩ حيث حصل على التسلسل (البقاء) ١١ من مجموع ١٢٢ خريجاً أي ٩% الا ان العدنان عليه لخطبته تسلسل (١٢) وبخطبته غير مشتركة وغير ثانوية حسب الادعاء وطلب إزالة باعتباره من الأوائل ولكن تسلسله (١١) وقد تظلم في ٢٠١٠/٧/١١ واثنم الدعوى في ٢٠١٣/٨/٢ ولصدر قرار المحكمة بالرد طلب تغففه للأسباب المبينة بالتحفة التمييزية .

#### القرار

لدى التحقق والتدقيق من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان طعن التمييز يفتضي بضم العدة القانونية فقر قبرره شكلاً . ولقد حقق التنظر على الطعن التمييز وجد ان العدنان (العمر) كان قد تظلم بتاريخ ٢٠١٠/٧/١١ واثنم الدعوى في ٢٠١٣/٨/٢ خلافاً لاحتكام الفقرة (ج) من البند ثانياً من المادة ٢ من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٨ أي قبل انتهاء مدة

(٢-١)

حكومة العراق  
ماد كابي بالفي نيلاتي



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١٢٦ /التحاليف/تصويت/٢٠١٠/١٢/٨

الثلاثين يوماً المنصوص عليها بالفقرة (أ) . عليه قرار رد الطعن التميزي شكلاً وتصديق الحكم العلوي وتحويل العلوي رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/١٢/٨.

الرئيس  
منحت المحمود

العضو  
فاروق محمد الصافي

العضو  
حشام ناصر حسين

العضو  
اكرم زعدي

العضو  
اكرم احمد بهوان

العضو  
محمد صائب التاشبيدي

العضو  
يوسف صالح التميمي

العضو  
ميثالي شطوان سعيد

العضو  
حسين أبو التنين

(٩-٧)